رابط المادة على منصة باحث

الشرح الثاني على زاد المستقنع)مغرب الجمعة(

شرح زاد المستقنع/ كتاب الصلاة)قوله: ومن لم يقف معه إلا كافر ..(06 82-4-5341 هـ)عبدالرحمن البراك

عبدالرحمن البراك

نعم بسم الله لا اله الا الله. الحمد لله رب العالمين وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. انه سنة. اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى ومن لم يقف معه الا كافر او امرأة او من علم حدثه احدهم - 00:00:00

وما او صبي في فرض ففذ. الحمد لله صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله يقول المؤلف ومن لم يقف معه وهذا لا يتبين الا بعد المسلم لن لن يسمح بان يصاب وهو كافر. قد يصابه - 00:00:22

شخص لا يدري عن حاله. فيتبين انه كاف كافي اصلي ولا كافر مرتد من لم يقف معه والكلام في المنفرد مثلا خلف الصف خلف الصف تقدم القول فيه وانه وان القول الصحيح انه - 00:01:09

لا تصح صلاة المنفرد خلف الصف الا ان يكون له عذر على القول الذي رجحه شيخ الاسلام ابن تيمية وتبعه على ذلك الشيخ محمد ابن ابن عثيمين وغيره يا شيخنا الشيخ عبدالرحمن السعدي - 00:01:50

المنفرد خلف الصف اذا لم يكن له عذر كتمام الصف يكون الصف تام ما في مكان. اذا لم يكن له عذر فلا فاذا فرض ان هذا المنفرد خلف الصف يعني تقدم انه اذا وقف انضم اليه شخص او دخل في الصف صح الصلاة - 00:02:19

لكن اذا لم يقف معه الا كافر او امرأة او من علم حدثه احدهما يعني وقف معه محدث وهو يعلم انه محدث. هذا متلاعب في الصلاة. يصلي وهو معد متعمدا. او يكون يعلمه - 00:02:47

ونفس الامام. الذي وقف الى جنبي انا ما هو بالامام. هذا السابق له يعلم حدثه ولهذا قال يعلم حدثه حدثه احدهم او لم يقف معه الا صبي في فرض يقول النتيجة؟ الجواب جواب من - 00:03:19

ففذ يعني فهو فرض منفرد لان وجود الكافر كعدمه انه لا صلاة له ولا يصح ولا تصح مصاب فك وكذا المرأة لا تصح مصافتها للرجل لانه في حديث انس وصلاة - 00:03:51

جدتي خلف النبي كانت خلفه كانت منفردة خلف الصف. فدل على انها ان المرأة لا تصح مصافتها للرجل فوجودها كعلمها يعني لا يصير بها هذا المنفرد لا يصير بها جماعة بل هو فذ - 00:04:30

محدث وهو يعلم حدثه كما تقدم صلاته باطلة. فوجوده كعدم. لكن شرط بشرط ان يكون يعلم احدهما حدث ذلك المحدث اما ان المحدث يعلم نفسه فيكون لاعبا في صلاته او لا يعلم لكن يعلمه الاخر - 00:05:19

غيره غير المحدث واذا قدر انه لا يعلم لا يعلم حدثه احدهما فليس سيكون معذورا ما دام انه لا يعلم احدهما لا المحدث نفسه ولا من نريد او يحتاج الى المصاب - 00:05:51

لكن اذا قدر ان هذا المحتاج الى المصافاة لا يدري فحينئذ الصلاة تكون صحيحة للعذر لانه هو لا يدري وعلى ما ذكره المصنف ما دام المحدث يعلم نفسه حدث نفسه فانه لا تصح ولو ولو لم يعلم الاخر - 00:06:26

ولهذا قال يعلم حدثه احدهما اما المعجز نفسه الذي اريد منه المصافحة او المحتاج الى المصاف يقول النتيجة ففذ اي فمنفرد وحينئذ ينظر في حكم صلاته حينئذ ان كان له عذر فصلاته صحيحة ان لم يكن له عذر فلا تصح صلاته - 00:07:03

المهم انه حينئذ يكون فذا منفردا وكذلك الصبي اذا لم فهو لم يقف الى جنبه الا صبي. والصلاة فرض اما اذا كانت نمل فالامر واسع.

فتصحيح المصاب الصبي لكن اذا كانت فرض الصلاة فرضا فلا تصح مصافته - 00:07:42
وعلى مذهب الحنابلة وما مشى عليه المصلب ان ان الصبي يعني وهو غير البالغ لا تصح امامته بالبالغ ولا تصح مصافته كذلك للبالغ فمن فمن لم يقف معه الا صبي - 00:08:15
ووجود هذا الصبي لكن قيد ذلك في البر. فوجود هذا الصبي كعدمه فيكون المصاب او ذلك المصلي هو فرض لم يستفد لم يستفد من صافة الصبي شيئا كل الجواب يعني في قوله - 00:08:45
يا نفاق هو منفرد وحينئذ تقدم حكم المنفرد خلف الصف نعم تفضل الى نعم. ومن وجد فرجة دخلها وان نعم. نعم. ومن وجد فرجة دخلها والا عن يمين الامام فان لم يمكنه فان لم - 00:09:17
يمكنه فله ان ينبه من يقوم معه فان صلى فذا ركعة لم تصح يعني المصنف عنده ان صلاة المنفرد خلف الصف لا تصح مطلقة خلاف ما رجعهم لشيخ الاسلام ابن تيمية - 00:09:47
من بقوله ان هذا فيه تفصيل لان لانه اذا عجز المصلي المنفرد عجز عن المصاب للعذر لتمام الصف. ولم يتيسر من يأتي اليه. ويصابه فانه معذور فتصح صلاة للعجز عن المصاب - 00:10:20
عن المصاب لكن على المذهب لا لا تسمعوا صلاتكم فحينئذ ما يصنع هذا المنفرد الذي جاء وليس معه احد ينضم اليه ويصاب قال ان وجد فردة دخله. هذا حل هل احسن الحلول ان وجد فرجه؟ دخله - 00:10:49
يمكن يجد فرجة صغيرة يمكن ينبه المأموم حتى يوسع شوي لان كثير يعني من حال الناس هم الصفوف جيدا هل يمكن ان الانسان يجد فرجة وان لم تكن واسعة فيوسعها يعني بتنبيه المأموم - 00:11:22
بعض الناس الصف كان ينبه حتى يطلع له فرجة اذا تيسر هذا حسن. لانه يحصل التخلص من الانفراد خلف الصف وحينئذ هذا الطريق لربي هذا الاشكال فان وجد فرجة دخله - 00:11:54
اذا لم يجف الفرجة عند الحل الثاني عند المصنف انه يسقط يتخلخل يصير عن يمين الامام وعلى اذا كان الجماعة صف واحد يمكن الامر سهل اذا كانت صفوف والشيخ محمد تكلم على هذه المسائل كعادته ولكنه رجح انه لا يفعل لما يترتب عليه من - 00:12:20
الناس وفرظها مثل عشرة صفوف وكذا يعني يفرضها في بعظ الصور. ففي بعظ الصور صحيح انها تكون المفسدة اه ظاهرة وقوية واحيانا تكون يسيرة كما قلت لو كان صف واحد - 00:13:05
هذا كله مبني على ان على القول بان لا تصح صلاة المنفردة خلف الصف والا فعن يمين الامام. ما تيسر عن يمين الامام لبعد مكانه او لضيق مكانه ما في في المحراب الان المحراب ما يسع الا الامام بس اين - 00:13:24
فاذا تعذر هذا يكون المصنف الثالث ينبه من يعني ننبه احد المأمومين القائمين في الصف ينبهوا ليرجع معه ليصاب ما هو يجره يسحبه هذا اعتداء. لكن يلمز ويقول اذا سمحت - 00:13:50
وهذا على القول بانها لا تصح صلاة المنفرد مطلقة. حتى ولو مع العذر لو مع تمام الصف. وعدم وجود مكان يعني هذا مخرج فمن يرجح القول بان صلاة المنفرد لا تصح - 00:14:39
لا تصح مطلقا فهذا عندي انه يعني حل يعني ليس في كبير مفسدة صحيح انه آآ يعني المخالف يقول اذا يترتب عليه اعتداء على هذا انت ما تأخذه بالقوة تسحبه لا - 00:15:00
لو رجعت لو سمحت اختياري وهذا لمصلحة ذلك المحتاج الى المصافاة لمصلحة وكأنها صدقة عليه كما في الحديث يتصدق على هذا فهذا محتاج الى الصدقة ولكن اني ارى انه بدل اني يجي الوسط الصف يستأذن من يرجع معه في - 00:15:27
لا يعني انت لو لو صف الثاني في الصف الثاني هناك في الطرف تصح صلاته؟ نعم. تصح يعني ما هو بلازم يعني ما هو بلازم وان كان الاولى ما هو لازم ان يكون ان يبدأ الصف من الوسط من خلف الامام هذا هو الاصل - 00:16:07
لكن لو لو جاء اثنان والمسجد طويل آآ يعني الصف طويل ولو ذهب بطرف الصف تصفى هذا الصف الاول مثلا او الثاني صفا في طرفه فيما يلي الباب صلاتهم صحيحة - 00:16:31

لانهم اثنان فاكثر فمثل هذا المنفرد لو لو آآ نبه واحد في في طرف الصبر ورجع معه كان ارجو انه لا حرج عليهما لا حرج عليهما في ذلك يروون في هذا بعض الاثار والاحاديث - 00:17:00

فما اعظم اجر المجترظ فيها احاديث يروونها في هذا ولكنها يعني ليست صحيحة عند الحديث لكني اقول اذا نبه على على ما قاله المؤلف من يرجع معه وكان في طرف الصفحة يتلافى خلخلة الصف - 00:17:29

لانه اذا اخذ من الوسط احتاج من بجانبه ان يرث الصبر. ثم الذي بعده ثم الذي بعده. فاذا كان في الطواف هذا يعني رأي لي خاص يصير يتنافى مشكلة آآ حركة الصف المفسدة التي يذكرها المخالف - 00:17:58

اعد الجملة نعم. اعاد الجملة. نعم. ومن وجد فرجة دخلها. دخل هذا حل. يعني هذا منفرد اذا وجد فرجة دخل وهذا هو اسهل الحلول. نعم. والا عن يمين الامام. وعن يمين الامام هذا قد يتيسر - 00:18:28

قد يكون يعني صعوبة ومشقة ومفسدة. وقد لا يتيسر. نعم. فان لم يمكنه من يمكنه لا هذا ولا ذاك نبه. نعم. نعم. فله ان ينبه من يقوم معه. من يقوم معه يعني من يرجع ويقوم معه - 00:18:50

ينبه بطريقة مؤدبة ليس فيها يعني اعتداء ولا فيها يعني خلاف الادب هنا لو سمحت يلبس طرف ثوبه هو يعرف اللي فاهم يعرف ايش المقصود. لو سمحت ترجم معي نعم نعم فان لم يمن فان لم يمكنه فله ان ينبه من يقوم معه فان صلى فظا ركعة لم فان - 00:19:10

صلى ركعة ما وجد ما وجد شيء انسدت عليه الابواب. فان صلى ركعة فذا نعم نعم فين صلى فظا ركعة لم فان صلى فذا اي منفردا ركعة يعني انه ركع وسجد - 00:19:50

نعم لم تصح صلاته فين صلى؟ فان صلى فظا ركعة لم تصح. لم تصح. لم تصح هذه الركعة وبالتالي لا نعم. نعم. وان ركع فذا ثم ثم دخل في الصف او وقف معه اخر قبل - 00:20:10

الامام صحت يقول فان فان صلى فذن طلع وكبر وصلى فذا ثم دعا دخل معه اخر وركع معه. او دخل معه قبل سجود الامام. يعني الفد ركع مع الامام ثم رفع مع الامام ثم انضم اليه شخص - 00:20:36

قبل ان يسجد الامام يقول صحت صلاته والاظهر انه اذا لم ينظم اليه احد الا بعد رفع الامام من الركوع لم تصح صلاته. هذا على هذا القول لان الركعة انما تدرك بادراك الركوع - 00:21:11

وان ركع فدا ثم دخل في الصف على ان ركع فلم ركع خلف الصف قبل ان يصل ثم دخل في الصف كما فعل ابو بكر ركع دون الصف ثم دخل في الصف فقال له النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا - 00:21:35

ولا تعد فهذا ركعة دون الصبر ثم دخل في الصف هذه حالة نقول وصلاته صحيحة. اوقى ما معه اخر قبل سجود الامام. ركع دون الصبر. وقام معه اخر قبل ان يسجد الامام. يعني ركع ورفع الامام ورفع معه. وقبل سجود - 00:21:55

الامام انضم اليه وكان معه اخر فصلاته صحيحة والاظهر ان المعتبر في ادراك آآ الركعة وصحة المصافا ان تكون قبل الرفع من الركوع كحال المسبوق المسبوق انما يدرك الركعة بماذا؟ بادراك الركوع مع الامام قبل - 00:22:22

كان يرفع كذلك في شأن المصاب لا لا يعتد بالمصاب ولا يزول الانفراد الا بان ينضم او يقوم معه الاخر قبل رفع الامام من الركوع والله اعلم. نعم. نعم. بعد فصل في احكام الاقتداء يصح اقتداء المأموم بالامام في المسجد وان لم يره - 00:22:52

ولا من ورائه اذا سمع التكبير وكذا خارجه اذا رأى الامام او المأمومين. وتصح خلف امام عال عنهم لا اله الا الله كل الاول فصل في احكام الاقتداء في احكام الاقتداء - 00:23:19

ليس هو ليس المراد الاقتداء الذي هو متابعة الامام في الركوع والسجود المذكور في الحديث انما جعل يؤتم به فاذا ركع فاركعوا. بل في حكم الاقتداء بالامام من حيث المكان - 00:23:44

فهل يقتدي به على اي حال او يعتبر بذلك شروط المصنف يقول يصح اقتداء المأموم بالامام اذا كان في المسجد مطلقا اذا سمع التكبير لانه معه في مكانه ففي داخل المسجد يصح اقتداء المأموم بالامام - 00:24:11

على اي حال اذا سمع التكبير لانه حينئذ هو مع الامام في مكان واحد يعني حكمه واحد ويمكن اقتداؤه به سماع التكبير كما اذا كان بينه وبين الامام هو في المسجد لكن بينه وبين الامام يعني حواجز جدار - 00:24:52

لا يرى الامام ولا المأمومين. لا يرى الامام ولا المأمومين لكنه في المسجد. ويسمع صوت الامام اما مباشرة او بواسطة مبلغ او وسيلة تبليغ كالمكبر. فيصح اقتداء ابدأوا بي وتصح صلاته. اما اذا كان خارج المسجد - 00:25:21

فيشترط ان يرى الامام او المأمومين له ان يرى الامام او يرى المأمومين وان وان وان يسمع صوت الامام بحيث يمكنه الاقتداء لكن ظاهر الكلام المصنف انه انه اذا رأى الامام او المأمومين صح اقتداؤه لانه يرى الامام يستدل برؤية الامام وقوعا وسجودا او برؤية - 00:25:49

فتكون وسيلته حينئذ هي الرؤية. هي رؤية الامام او المأمومين والله كلام المؤلف انه وان كان بعيدا اذا رأى الامام والمأمومين ولو كان بعيدا ولم تتصل الصفوف كمن كان في - 00:26:40

في شقته ويرى كما هو الجاري الان في مثل الحرم. يرون المأمومين من النافذة في علوهم الجدار زجاجي فيرون المأمومين. ولكنهم منفصلين عن المصلين فهذا ظاهر كلام المؤلف انه يصح اقتداء بما داموا يرون المأمومين - 00:27:10

ولو لم تتصل ولو لم تتصل بهم الصفوف لانه في مكانهم في شقتهم في ليست عندهم والصحيح ان هذا لا يكفي لا تكفي رؤية الامام والمأمومين او المأمومين بل لا بد ان تتصل الصفوف - 00:27:54

ليتحقق الانظمام والاجتماع والا لزم ان يصح اقتداء هنيئا لي صحة ان يصلي الانسان يعني يعني مع غير الجماعة يكون منفصلا عن الجماعة. ويترتب على هذه المسائل اه يعني لازم - 00:28:18

هذا انه يصح اقتداء الانسان وان كان بعيدا ما دام يرى المأمومين ولو بوسيلة انه يرى نعم. نعم. يصح اقتداء المأموم بالامام في المسجد وان لم يره. نعم. ولا من وراءه - 00:28:46

هو اذا سمع التكبير هذا الشرط ان يسمع التكبير ليتم له الاقتداء ليمكنه الاقتداء. نعم. وكذا خارج ان رأى الامام او المأمومين وكذا خارجه يصح اقتداء المأموم المأموم بالامام خارج المسجد بشرط ان يرى الامام او او يرى المأمومين - 00:29:11

وظاهر هذا الاطلاق وان لم تتصل الصفوف. في بعض النسخ مذكورة اذا اتصلت الصفوف. بعض ها؟ بعض النسخ مذكور فيها اذا اتصلت اذا اتصلت الصفوف نعم. في بعض لكن كأن الشيخ شرح على غير هذا المسجد. نعم. ايه - 00:29:39

هذا الكلام ايش فيه؟ على غير هذا ونص عليه ايش يقول على غيره انه يعني يعني اذا الظروف اه يعني صارت عبارة المؤلم والشيخ شره على هذا الشيخ محمد شرح على على عدم اشتراط - 00:30:00

اتصال الصفوف وضعف هذا ورجح انه لابد من اتصال الصحوف نعم بعده وكذا خارجه ان رأى الامام او المأمومين وتصح خلف امام عال عنهم. الى الى هنا. حديث لكن اقرأ لك يعني انا اوصيكم بالعناية بهذا الشرح. في شرح الشيخ حقا انه على اسمه ممتع - 00:30:27

ونافع وواضح يعني لا آآ يعني شروح المعروفة لا تأتي او لا تفيد فائدة شرح الشيخ فانه الله يعني يبسط المسألة بالامثلة ويبين وجوه يعني آآ كان هذه المسائل في الحقيقة انه يعني كتاب عظيم وشرح قيم لانه على اصل انه - 00:30:57

اسبوع ولكن بتوفيق من الله يعني وكتب واصح كتابا مقروءا فالى هنا لا اتصال الصفوف الدليل انه اذا لم تتصل الصفوف لم يكن مع الجماعة اجل من جهة ومن جهة الشرع الشرع اذا يعني - 00:31:41

صلاة الجماعة ولا يكون الانسان مصلي مع الامام الا اذا جاءه دخل المسجد اما خارج المسجد نعم اذا اتصلت الصفوف فهو معهم نعم الحرمين الشريفين الواقع انها غير متصلة لكن هذا لا لا وين وين؟ في الحرمين الشريفين في المسجد - 00:32:18

بينهم فواصل احيانا في مثل العصر في الرواق وكذا ما له انتهينا منها. لكن خارج قصور خالد ثمانين متصلة تكون متفرقة في الصفوف ايش؟ تكون متفرقة والصفوف من احدى الطرق - 00:32:45

متفرقة ما نشترط اتصال الصفوف في المسجد اتصال الزوم مشروط في خارج المسجد نعم اتصلت الصفوف صارت المنزلة ما ندري

يعني هل هي روايتين؟ بالانصاف ها وان كان خارجا عنه ايه - 00:33:08
قول المأموم وحده واشترط المصنف. ايش اصبر؟ او المأموم وحده؟ ها ها اشترط المصنف هنا اتصال الصفوف ايه. مع رؤية من وراء الامام احسن الله اليكم من قال بهذا هذه الرواية المذهب الى ان قال والصحيح من المذهب - 00:33:38
انه لا يشترط اتصال الصفوف اذا كان يرى الامام او من وراءه في بعضها هو امكن الاقتداء ولو يجاوز الثلاث مئة ذراع ولو جاوز يكون يكون بينهم ثلاث مئة ذراع ويقتدي. هذا ما هو مع الجماعة - 00:34:02
وتحديد ثلاث مئة ذراع يعني لا دليل عليه. اذا صح اذا صح اه الاقتداء مع هذا الفاصل اربع مئة زيرو خمس مئة. ما دام يمكنها الان بالوسائل الحديثة يمكنه يروه الشيخ محمد بسطها لكم - 00:34:25
اه تبسيط بديع وجميل الصفوف ان تكون يعني متصلة بعضها قال البعض لا يفصلها فاصل اتصالا اتصال ما ادري يعني اكثر من كلمة اتصال. الاتصال تكون متوالية. تكون الصفوف متوالية. يعني انت تصلي والصف اه عندك - 00:34:47
السلام عليكم. اللي صار فيه السيارات او شوارع بينهم. لا لا. يصير ما في اتصال. ما في اتصال. صار المذهب اتصال السقوط ما ادري والله عن المذهب الان مشى يعني الزاد وقال لك في في الانصاف. قول الرواية الصحيحة. ها؟ الرواية الصحيحة - 00:35:21
الصحيحة ها يقول الرواية الصحيحة خلاص يصير هذا جيد هذا جيد والمذهب هو طيب اه ايه طبعا الشرح بعض الشيء يمكن ان يمر. نعم. تنبيهات حسنة نعم. فصل اي في احكام اقتداء المأموم - 00:35:43
وقد سبق انه يجب على المأموم متابعة الامام وان المأموم بهذا الاعتبار ينقسم الى اربعة اقسام وهي ان المأموم. نعم بهذا الاعتبار نعم. وان المأموم بهذا الاعتبار ينقسم الى اربعة اقسام. تجاوز نعم اربعة اقسام. هذا في الاقتداء الذي تقدم ذكره. نعم - 00:36:12
مصابة الصبي الصحيح انه صافته مجزئة ما دامت تصح صلاته. الصبي يكون اماما كما في حديث عمرو ابن فالصواب انه تصح مصاف فكر بالنبذ والفظل. نعم. نعم. قوله يصح اقتداء المأموم بالامام في المسجد. في المسجد اي في مسجد واحد فيصح اقتداء المأموم - 00:36:32
الامام ولو كانت بينهما مسافات وظاهر كلامه انه لا يجري في الحرم الان تلاحظون ان الصفوف ما تكون متصلة نام عند الكعبة والناس في الرواق نعم مظاهر كلامه انه لا يشترط ان يلي الامام فلو ان احدا ائتم بالامام وهو بمؤخر وهو بمؤخر المسجد - 00:37:02
والامام في مقدمه وبينهما مثلا خمسون مترا فالصلاة صحيحة. لان المكان واحد المكان واحد نعم. والاقتداء ممكن سواء رأى الامام ام لم يره. وقوله وان لم يره ولا من وراءه اي لم يرى الامام ولا من وراءه من المأمومين - 00:37:26
قوله اذا سمع التكبير اي لابد من سماع التكبير لانه لا يمكن الاقتداء به الا بسماع التكبير اما منه او ممن او ممن يبلغ عنه فصار شرط صحة اقتداء المأموم بامامه. اذا كان في المسجد شرطا واحدا فقط. وهو سماع التكبير - 00:37:46
فان كان خارجه فيقول المؤلف قوله وكذا خارجه ان رأى الامام او المأمومين اي وكذا يصح اقتداء المأموم بالامام اذا كان خارج المسجد بشرط ان يرى الامام او المأمومين وظاهر كلام المؤلف رحمه الله انه لا يشترط اتصال الصفوف - 00:38:06
فلو فرض ان شخصا جارا للمسجد اذا اتصلت لم يأتي بهذا القيد الذي ذكره غيره فلو فرض ان شخصا جارا للمسجد ويرى الامام او المأمومين في من شباكه وصلى في بيته ومعه احد يزيل - 00:38:26
فانه يصح اقتداؤه بهذا الامام. هذا تكرير طريقته. يعني الان هو يقرر ما يدل عليه كلام المصنف نعم. فانه يصح اقتداؤه بهذا الامام لانه يسمع التكبير ويرى الامام او المأمومين - 00:38:46
ظاهر كلام المؤلف انه لا بد ان يرى الامام او المأمومين في جميع الصلاة لان لا يفوته الاقتداء. والمذهب يكفي ان يراهم ولو في بعض الصلاة اذا اذا كان خارج المسجد فيشترط لذلك شرط ان الشرط الاول سماع التكبير والشرط - 00:39:06
رؤية الامام او المأمومين. اما اما في كل صلاة على ظهر كلام المؤلف او في بعض الصلاة على المذهب. وظاهر كلامه انه لا اتصال الصفوف فيما اذا كان المأموم خارج المسجد وهو المذهب. والقول الثاني وهو الذي نعم. وهو وهو المذهب - 00:39:26
والقول الثاني وهو الذي مشى عليه صاحب المقنع انه لا بد من اتصال الصفوف وانه لا يصح اقتداء من كان خارج المسجد الا اذا كانت

الصفوف متصلة لان الواجب في الجماعة ان تكون مجتمعة في الافعال. وهي متابعة المأموم للامام. والمكان والا لقلنا - 00:39:46
يصح ان يكون امام ومأموم واحد في المسجد ومأمومان في حجرة سوى التصوير اللي يقول الشيخ والا والا لقلنا يصح ان يكون امام ومأموم واحد في واحد في المسجد ومأمومان في حجرة بينهما - 00:40:06
بين المسجد مسافة ومأمومان اخران في حجرة بينه وبين المسجد مسافة ومأمومان اخران بينهما وبين المسجد مسافة في حجرة ثانية مثل هذه الطريقة لتصوير شناعة الرأي وبعده عن النظر الصحيحة يعني لازم هذا القول انه يصح ان يكون امام ومعه اخر مأموم - 00:40:26
في المسجد ومأمومان في خارج المسجد في غرفتهما. ومأمومان اخران كذلك بعيدان عنهما ولكن كلهم يعني يرون الامام ويسمعون التكبير نعم والا لزم اعد ان يكون امام والا لقلنا يصح ان يكون امامنا مأموم واحد في المسجد. في المسجد. ومأمومان في حجرة بينهما وبين المسجد مسافة. نعم. ومأمور - 00:40:56
اخران في حجرة بينه وبين المسجد مسافة. لكن كلهم يرون الامام. كذا؟ كلهم يرون الامام اول ما فيه الا واحد المسألة المفروضة في امام ومأموم واحد. كلهم يرون الامام والذي معه - 00:41:34
في اي طريق نعم نعم ومأمومان اخران بينهما وبين المسجد مسافة في حجرة ثالثة. ولا شك ان هذا توزيع للجماعة ولا سيما على قول من يقول انه يجب ان تصلى الجماعة في المساجد. فالصواب في هذه المسألة انه لابد في اقتداء من كان - 00:41:53
خارج المسجد من اتصال الصفوف. فان لم تكن متصلة فان الصلاة لا تصح. مثال ذلك يوجد حول الحرم عمارات فيها شقق يصلي فيها الناس وهم يرون الامام او المأمومين اما في الصلاة كلها او في بعضها فعلى كلام المؤلف تكون الصلاة صحيحة. ونقول - 00:42:13
اذا سمعتم الاقامة فلكم ان تبقوا في مكانكم وتصلوا مع الامام ولا تأتوا الى المسجد الحرام وهذا ما يفعله الناس في العبد. يعني المسائل اذا كان يتكلم في مذهبية على هذا الرأي - 00:42:33
يفتي بما يدين لله به ويرى انه هو الصواب. والا فهم هؤلاء يعني مقلدون لمن يرى ذلك. ويعني عندهم فتوى يكون عندهم فتوى فعملوا هذا موافق لما المؤلف وشرحه الشيخ - 00:42:48
في هذا القول ايش فيكم عن نفس الحكم؟ قال لك الرؤية يرون اللي وراهم يرون المأمومين لا الشرط الرؤيا هي ايش تقول؟ يرون ان المأمومين شوفهم يعني ان شئت آآ انظر للقصور - 00:43:22
ايه ان ما ما يفعل فيها تطبيق نهاية. لانهم في القصور هناك يظهر ان ان جدار كل زجاجي. ايه. فهم يرون المأمومين في الحرم يصلون يفعل هناك هو تطبيق للمذهب - 00:43:50
الصفوف الخلفية. ذولاك تبعهم. ايه. نعم. وعلى القول الثاني لا تصح الصلاة لان الصفوف متصلة وهذا القول هو الصحيح. وبه يندفع ما ما افتى به بعض المعاصرين. من انه يجوز الاقتداء بالامام خلف المذياع - 00:44:15
وكتب في ذلك رسالة سماها الاقناع بصحة صلاة المأموم خلف المذياع. ويلزم على هذا القول ان لا نصلي الجمعة في الجوامع بل نقتدي بامام المسجد الحرام. لان الجماعة فيه اكثر فيكون افضل. ها - 00:44:35
قالوا عندك دار الغمار من لان الجماعة فيه اكثر فيكون افضل. مع ان الذي يصلي خلف المذياع لا يرى فيه المأموم. لا يرى فيه المأموم ولا الامام لجأ التلفاز الذي ينقل الصلاة مباشرة يكون من باب اولى. وعلى هذا القول اجعل التلفزيون امامك وصلي خلف امام الحرم - 00:44:55
احمد الله على هذه النعمة هذه كلمة ساخرة نعم لانه يشاركك في هذه الصلاة الاف الناس وصلاة في مسجدك قد لا يبلغون الالف. ولكن هذا القول لا شك انه قول باطل. لانه يؤدي الى ابطال صلاة الجماعة او الجمعة. وليس فيه - 00:45:25
اتصال الصفوف وهو بعيد عن مقصود. وهو بعيد من مقصود الشارع بصلاة الجمعة والجماعة. وانا رأيت شخصا يصلي بجماعة لكنهم لا يرون الصلاة. نعم. اي لا يرون الصلاة الا خلف الامام المعصوم. جالسا على جدار الفضاح يعني. نعم. يعني الرافظة. هل - 00:45:45
لعبة نعم جالس على جدار نعم نعم ما يرون الصلاة الا خلف الامام المعصوم جالسا على جدار قصير ومعه مكبر صوت والقبلة خلفه

والجماعة امامه فيقول الله اكبر فيكبرون للاحرام وهو لا يصلي بهم بل جالس على الجدار ثم يقول الله اكبر فيركعون ثم يقول - 00:46:05

سمع الله لمن حمده الى اخره. قلت ان هذا نظرت المدرب العسكري اللي يدرب العسكر قياما قعودا دروسا يمينا شمالا نسأل الله العافية المصلين هذا ما يحصل به تشويش لهؤلاء المصلين ويصير اخا - 00:46:25

يعني ظلمهم يعني من باب الظلم يرصهم بقوة ولا يقول لك. يعني كونه يا شيخ ينغزك والله يعني خروج. تدعو الحاجة احيانا. احيانا يا شيخ. شو ؟ تفزه احيانا. تفزه - 00:46:48

ما ادري لا تفرضه انت بحاجات ها يسألني كيف والله يا اخي الاسلوب بس اذا كان في شراسة في شي يلمسك مثل احيانا بعض الناس ما حتى انت تسحبه بطرف - 00:47:08

شيء بسيط يجب عليه ان يتأخر منه يجب عليه طريقة الجمعة طريقة رجوعها. ما في طريقة باذن الله وجد فردة قدامه ويتقدم له. وش الطريقة؟ هالطريقة يقول يرجع القهقرة. يعني انت - 00:47:38

اظن انه ينحرف يروح عن القبلة ويرجع. لا. يرجع القهقرة. يرجع على خطيوة خطوتين فقط. يعني يرفع الرجل ما يسحبها. ها؟ يرفع رجله ما يسحب يرفع ولا يسحب اذا صار قدامه حاجز يعني وراه حاجز - 00:48:19

لا لا يجي اقول له انسحب من من غير لا تعمد حاجز. نعم. المذهب يجب اتصال الصفوف يقول في المنتقل انه يجب اتصال الصفوف وهو الذي مشى عليه في مساء الخير مذهبي انا ما ادري عنه - 00:48:46

المقصود ان انه واضح ان المذهب عدم اتصال السلطة لانه الذي اعتمده صاحب وقال لك انها الرواية الصحيحة فكان المذهب فيها روايتان عن الامام احمد اني اتصل في الصفوف لكن لكن - 00:49:12

ان ان آآ يعني ان متن الزاد الاصل انه ما فيه التخرج. الاصل فيه موجودة هذي لكن يعني الان انتهينا الى ان الصواب اشتراط اتصال الصفوف وان القول الاخر مرجوح - 00:49:36

لان لازمه تفريق الجماعة هذا وجه صحيحة لها وجه لكن اذا جانا من من يستفتيني انا لا تصلي. تسألني اقول لا صلاتك ما هي بصحيحة. لانك ما انت يعني اسمعوا - 00:49:59

نكتة واحد سئل عن الصلاة خلف المذياع او خلف التلفزيون بجواب بسيط يعني لو انك رأيت ناس يعني من خلال التلفاز يعني قدمت لهم مائدة هل تكون انت معهم انت معهم كل كل. كل معهم. هذي طرفة من من شخص يعني - 00:50:23

يجيد هذا الاسلوب. يعني اقول لكم الشيخ الطنطاوي رحمه الله الوقت الان نكمل كلام الشيخ باقين الراجح انه لا يصح اقتداء المأموم خارج المسجد الا اذا اتصلت الصفوف فلا بد له من شرطين - 00:50:53

الاول ان يسمع التكبير. الثاني اتصال الصفوف. اما اشتراط الرؤية ففيه نظر. فما دام يسمع التكبير والصفوف متصلة. فالاقتداء صحيح وعلى هذا اذا امتلأ المسجد واتصلت الصفوف وصلى الناس بالاسواق وعلى عتبة الدكاكين فلا بأس به. في الحقيقة اذا - 00:51:14

الصفوف على القول ما في مشكلة. اذا اتصلت الصفوف فان رؤية المأمومين حاصلة. يعني ليس الشرط حينئذ ليس شرط ان يرى المأمومين الذين خلف الامام بل يرى المأمومين الذين يقتدون بالامام - 00:51:34

ولو كانوا بعيدين. فاذا اتصلت الصفوف تحقق معنى رؤية المأمومين تحقق رؤية معنى المأمومين ايش؟ ما في اتصال اذا كان في شقة ما في اتصال نعم لا ادري والله. والله ما ادري لعلها تراجع لعلها تراجع فتاواه. راجعوها نبحث - 00:51:54

يعني من فتاويه رحمه الله ايش؟ صلاة الدور الثاني بالمسجد في المسجد هذا مسجد اتفقنا على انه بالمسجد ما في شروط الا سماع التكبير بس لو كان يصلي في المحراب وهو في يعني خمسة بخمسين متر في نفس المسجد - 00:52:33

ما فيها كراهة ترى شي ثاني لكن الصحة حنا نتكلم في الصحة الافتراضيات هذي افتراضيات يعني لايضاح مدلول هذا هذا الكلام والعبارات ما هو معناه انه انه شيء عادي. هنا الاصل ان ان تقترب الصفوف. حتى مثلا في - 00:53:04

في مسجدنا هذا. يعني لو كان الصف الثاني هنا والصف الاول هناك عند المحرم لا ينبغي هذا التباعد ايه نعم. بالنسبة لمن يصلي في الساحة نعم. ايه. بينك وبين داخل المسجد - 00:53:31

لا ما ما اتصلتش خارج المسجد ولا فيه مصلين الا هو ما اتى صلاة يجب ان تكون الصفوف تلي المسجد. وهم يصفون بعيدين يعني لو صلوا في في ابعد آآ نقطة من الساحة لم تتصل الصفوف. لكن الصفوف ان - 00:53:59

مسجد يعني صف ناس خارج المسجد امتلأ المسجد في الحقيقة في نظر الشيخ ما تعرض له اذا كان المسجد مثلا في خلاء كثير مثل ما يقع في المسجد الحرام اول ناس يصبون خارج المسجد. من غير حاجة يصفون طلبا للراحة. هذا فيه نظر. يعني - 00:54:29

هل اتصالات الصفوف؟ ما تتصل حتى في المسجد النبوي. ها؟ المسجد النبوي يكون فيه فراغات كثيرة. وين؟ لا خارج المسجد؟ داخل المسجد لا اترك اه داخل المسجد انتهينا منه. ما في اشكالية لكن خارج المسجد خارج المسجد نعم. قد يكون - 00:54:58

المياه متأخرين يصلون ايه فعل الناس لكن الان نحن في في مقام يعني تقرير ما هو الاقرب لمقتضى الادلة الساحة يا شيخ ما يعني في محيط المسجد ساحة الحرم النبوي لا ساحة الحرم ما هي بمنه. ما هي منه - 00:55:18

الله اكبر بناء على ما تقدم اللي خلفنا هنا في البيت هذا يصح اقتداؤهم صلاة الجماعة في المسجد هنا ها يسمعون التكبير ويمكنهم الاقتداء هل يصح لا لا على الصحيح لعدم اتصال الصفوف ولا على - 00:55:43

لعدم رؤية المأمومين نعم ما انساها يعني في البيوت في البيت هذا مثلا ما ادري اذا كانت امتلأ المسجد يعني لعذر نقول ممكن لعذر. يصح للعذر انه لو صاحب لكل احد يصلي في بيته والناس كلهم يسمعون الان بواسطة المكبرات. نعم - 00:56:32

الساحة في الحرم. ايه نعم وان لم تتصل او او اقول فيه نفس المسجد فيه ناس يصلون بالشمس. اه اذا اقيمت الصلاة يجي ويقف في الشمس. مشكلة الناس في المسجد في داخل المسجد عند الكعبة صلاة - 00:57:22

في الشمس سلام عليكم احاطة لحمايتها فقط ما هو بسور ما ما ما اظن ما اظنه يعني الحاق الله بالمسجد. ما هي بتعامل معاملة المسجد ولا هذا الساحة فيها دورات مياه وفيها يعني يعني ما لها ما اعتبرت - 00:58:04

يعني ما ادري السورة هذي فقط حماية لها يعني حتى ما تدخل السيارات ويمكن كذا من هذا النوع. الصفوف صلى فيها ما يحصل في رمضان؟ والله معتمد عندي انه يرجى ولا سيما يرجى انه اذا اتصلت الصفوف انهم ان شاء الله تشملهم - 00:58:40

قيل لانهم يعني على ما امكنهم ها ايه في الساحة ما دام انه ما ما اخذت حكم المسجد فلها ان تجلس في الساحة لكن اذا فزت عالمسجد ودخلت الساعة في المسجد سرى سرى عليها حكم المسجد. يعني كاي توسعة - 00:59:06

نعم. المعتكف يا شيخ لابد في المسجد. الاعتكاف لا يكون الا في المسجد بارك الله فيكم الغرف التي في الحرم الحرام اعرفها اعرفها كثير وفيها مشايخ وفيها معتبرة انها من المسجد. يعني ابركها كما مثل ما - 00:59:35

قدم يعني كأنها مثل تحذير مكان اليس فيها تقدم لنا ان ان الرسول صلى الله عليه حجرة بمخصصة نعم فهذه ممكن تشبه انها هي من المسجد لكنها افردت لغرض من الاعراض يمكن ان تكون مستودع احيانا يمكن تكون في خدمة آآ - 01:00:19

يعني المسجد يمكن يوضع فيها اشياء وهذه وضعت مثلا ائمة الحرم لاهلها للذين لهم يعني مهمة مهمة في الحرم نعم المسجد ما يشترط اه اه نعم على هذا هي ما دامت في المسجد ويصح اقتداؤهم - 01:00:49

لكن الذي انا في نفسي يعني في ايام آآ الضيق وايام الازدحامات يعني في الحقيقة آآ يعني خصوصا الغرف المخصصة لاعيان غرف مخصصة لاحيان كونها مغلقة والناس في او وقد يكون - 01:01:36

هذا المعين او نعم قد يكون يصلي مع اصحابه في هذه الغربة والناس في ازدحام في ضيق وضنك في المسجد هذه فيها هذي فيها حرج يعني الانسان اللي عنده ورع ما يصلي به اما يفتحها ولا يخرج وهو يصلي مثل الناس - 01:02:00

اما انه يصير هم مريح ويصلي في مكان اه مبحبح يعني والناس يا يا يا ينظغطون ويظغط بعظهم على بعظ في رمظان وفي الحج. هل فيها يعني هذي مما ورد في اه ذهن - 01:02:20

من قبل يعني عارفين الناس يتأولون لانفسهم بسم الله الرحمن الرحيم. هذا سائل يقول اذا صلى الفرد ركعة لا تصح الركعة ام الصلاة

كاملة؟ اذا صلى البذل لم تصح صلاته - 01:02:40
نعم يقول احسن الله اليك لو صلى ثلاثة خارج مبنى المسجد وداخل اسواره فهل يصح اقتداؤهم بالامام الجيش خارج مبنى المسجد وداخل اسواره. اما جنس مساجدنا هذي فسور المسجد ما كان - 01:03:03
يضمه سور المسجد فهو من المسجد. الناس آآ اخيرا صاروا يخصون المسجد بالمسقوف والمكان مكيف واللي فيه والا من قديم المسجد يشمل آآ يعني الردهة والفناء ويسمى سرحة ويسمي بعضهم حوش حوش المسجد. وهو مصلى يصلون فيه في الصيف - 01:03:23
وفي الشتا في الشمس فهو من المسجد. يعني اسم المسجد اه يشمل يعني كل ما يضمه سهور المسجد. نعم. يقول احسن الله اليك في الحرم المكي وقت الزحام كرمضان والحج - 01:03:53
تمتلئ ساحات الحرم بالمصلين وتصل الصفوف الى جدار العمارة. ومصلى العمارة في الدور الثاني او الثالث. ما دام العمارة ما اتصلت بهم. نعم. يقول احسن الله اليك اذا كانت المرأة امام الرجل فهل تصح الصلاة؟ تزع الصلاة عليها - 01:04:10
ان يغض بصره. نعم. ظرورة نعم. يقول احسن اليك هل من مبطلات الصلاة؟ الانحراف الكثير عن جهة القبلة اي نعم اذا انحرف متعمدا انحرف كثيرا فقد فقد بطل شرط من شروط الصلاة - 01:04:30
نعم يقول احسن الله اليك ان وقفت امرأة مع رجلين هل تصح الصلاة وقفت امرأة ايش؟ مع رجلين يقصد هل تصح صلاة الرجلين؟ اتوقع كذا لكن يعني لا يجوز ان يتعمد هذا للفتنة تصلي معهما آآ تلتصق بالرجل وهي اجنبية - 01:04:52
لهذا المعنى مصلته مو صحيحة نعم المقتضى كلام المؤلف ان الرجل الذي لا يجد مكانا في الصف يتقدم ويكون عن يمين الامام هذا صريح كلامه. نعم. نعم يقول احسن اليك لدينا حلقات تحفيظ نسائية في الجامع. وعندنا معلمات ولكن وقت العذر الشرعي لا يستطيعون الحضور - 01:05:28
ما حكم حضورهم للتدريس وحضور المحاضرات وقت العذر المعروف ان الحائض لا يحل لها البوكس في المسجد ودخول المسجد للحديث المعروف اني لا احل لك المسجد لحائض ولا جنب ويعتزل الحير في الحديث ويعتزل الحيض المصلى - 01:05:54
نعم. يقول احسن الله اليك اذهب الى جدة للعمل. وعادتي اعتمر اذا انهيت عملي وهي نيتي مسبقا افطر للعودة للطائف للاحرام فهل لا بد من ذلك؟ قدم العمرة بس بادر وقدم العمرة ولا يضرك - 01:06:25
لان هو الان ما تحتاج الى الى ساعتين. ما دامت عملك في جدة قدم لحجزك وابدأ بالعمرة استريح من الخروج للميقات. نعم. يقول احسن الله اليك خطيب يكثر من الاستسقاف خطب الجمعة. فهل هذا من السنة - 01:06:45
الامر في اعلى رأسه. الامر في هذا رأسه ما دام المسلمون في حاجة الى الى الغيث ليس عندنا تقدير للاستسقاء في الخطبة انه مرة ولا مرتين ولا ثلاثة حزب الحاجة. نعم - 01:07:05
لكن لا يطيل لا يطيل بعضهم يطيل الخطوة ويطيل الاستسقاء. لكن ينبغي الاختصار يدعو بدعوات جامعة والحمد لله نعم. احسن اليك حديث قوس بن اوس من بكر وابتكر هل معناه الذهاب في وقت البكور او - 01:07:28
اول النهار ونيل الاجر الوارد في الحديث نعم نعم البكور من راح في الساعة الاولى من راح في الساعة الثانية. والصحيح ان الساعة الاولى هي في اول النهار من طلوع الشمس - 01:07:48
نعم. ما وجه تحريم بعض العلماء لعقد الاتجار المنتهي بالتمليك؟ لانه عقد مزدوج لا هو بايار ولا بيع. متردد ولهذا يعني تارة اذا تأخر في سداد الاقساط سحبوا السيارة لانه مخلينه متأرجح بين البيع وبين نعم - 01:08:06
ما حكم المناظرات العلنية في القنوات؟ نعم. حكم المناظرات العلنية العالمية ايش فيها؟ المناظرات ايش مناظرات العلنية في القنوات. هذا بلاء هذا فيه شر على على عامة المسلمين. لانهم يسمعون الشبه - 01:08:34
فؤاد من على السنة المبطلين من المبتدعة والكفرة. وقد يكون الطرف الاخر لا يفي لا تكون له الحجة. ولا يكفي بكشف الشبهة. وآآ وقد يكون ايضا آآ قديرا ووافي آآ وقوي الحجة لكن العامي قد تعلق الشبهة في - 01:08:56

عقله ولا يفهم الجواب عنها. ففي المناظرات هذي بلى. لكن يعني يمكن نقول من اه من الشر الذي يعني اه بلي به الناس فلا ينبغي فعلها اختيارا. يا اخي اذا ما دام اهل الباطل آآ تمكنوا من - 01:09:26

نشر شبهاتهم ونشر باطلهم. اصبح لابد من رد من الرد عليهم بنفس الوسيلة يعني الجئ الناس اليه ايجاء والا فقد نهى السلف والائمة عن مجالدتهم مجادلة اهل البدع لما آآ يترتب على ذلك من آآ تأثير تأثير ما - 01:09:53

من الشبهات على من يجادلهم نعم ما حكم ابتداء الدروس بآيات تتلى قبل الشروع في الدرس استغفر الله استغفر الله استغفر الله ان كان ايات تتلى وتشرح فتصبح درس. اما مجرد يعني التعبد - 01:10:23

بتلاوة افتتاح المجلس للقراءة ففيها نظر والله اعلم. نعم. انت احسن رأيك. وفق الله الجميع الحمدلله جائز يصلي بزوجته يمكن تكون جماعة يمكن يرجى لهم لكن لا تجزي الرجل لا تجزئه هذه الجماعة. حتى ولو كان معه اثنين وثلاثة يصلون في البيت لا. ولو كان به امام وخلفه - 01:10:54

رجل ومعه امرأة يصير المأموم في الخلف المأموم خلف الامام ها الرجل وبجواره امرأة هذا خلفه خلاف السنة. يجب ان تقدم الرجل وتتأخر المرأة كما في قصة انس وامي واليتيم - 01:11:35

يعني ما تصح صلاتك والله عاد الصحة وعدم الصحة يعتبر على كلام المؤلف نعم على كلام المؤلف لكن الشيخ آآ ما ادري وش في كلام الشيخ - 01:11:56